

فيها الهة الا الله ففسد الفساد المعنى وانما يصح من الصيغ العام المستقر
 للجنس او جملة مخصوصة فالاول نحو ان الانسان لهي خسر والثاني نحو
 اخذت عشرة الدراهم لان الكمية قبل الاخراج وبعده معلومة فاما من
 تكرر غير مخصوصة نحو رجال فهو مستقيم لعدم القافية في الاستثنا لان
 مقصود الاستثنا ان يخرج من الحكم ما لو اهل ليدخل فيه وقولك رجال لا يخرج
 دخول زيد فيهم بصيغته فيصير الاستثنا لغوا ويصير عزلة قوله
 القابل اخذت جملة الادريه اما قوله تعالى ولم يكن لهو شهيد الا
 انفسهم فاما جاز فيه الخبيرون ان يتركوا لنصب الاهل ما تقدم من
 النفي فهو جاز في سياقه النفي ويكون عاما للمشير كنه هو والاول
 صفة البعض المخرج والكل المخرج منه يجب ان يكون معلوم في القدر
 فلا يجوز استثناء مجهول من مجهول ولا مجهول من معلوم ولا معلوم من
 مجهول لا يقال قام القوم الا رجال ولا قام اخوتك الا رجال ولا قام رجال
 الا زيدا وانما الجاز في قيام اخوتك الا زيدا وانما امتنع الاستثنا من
 المجهول لان القافية في الاستثنا اخراج الثاني مما دخل فيه الاول
 لانك لو قلت قام اخوتك ولم تقل الا زيدا لكان زيدا خلا في القيام
 مع الاخوة لانهم لم يردوا اذ كان المستثنى من مجهول فلا يكون كذلك
 لانك اذا قلت قام القوم الا زيدا لم يكن قوم بظاهريه بل علمي ان زيدا
 داخل في القيام معهم فتبطل حقيقة الاستثنا الذي هو الاخراج
 وانما امتنع ايضا ان يكون المستثنى مجهولا لانه لا يراه لا يعلم قدره
 فلا يتبين المستثنى والاستثنا انما وضع الابانة ما ريد بالاول
 والزالة للجنس واذا قلت قام الزيدون الا رجالا لم يعلم ما اردت
 بقولك رجالا لاهل ثلاثة اربعة او غير ذلك ولا يعلم الباقي كما هو
 فتلحق من هذا ان الوند في صيغة القافية في اطلاقة القول لا يجوز
 الاستثنا من مجهول ولا يستثنى مجهول ولم يحكم خلافا للرجحان في
 قيل من جهة نقله الخلاف في جواز الاستثنا من الهة في الاية مع انه
 مجهول

الى ج

مجهول وان السراج وشك اكثر من ذلك حيث قال اذا نعت او خصصته
 جاز وانما متى حصلت القافية كما وصوفا بعلامهم لانهم انما يعلون
 بها قال القرافي في الاستثنا انما يبين لك القافية في جميع صور هذه
 المسألة سواء وصفت المستثنى ام لا فاقول اذا قلت جازي رجال الا رجالا
 هذا فيه قافية قوله وهي انك اذا قلت جازي رجال فالسامع يجوز انه
 يكون من جازي رجال زيد ولعل ذلك من مؤلفات كما اذا قلت ثلثت
 رجلا الا زيدا فقولك الا زيدا لم يبق زيد صالحا للدخول فيهم فعليه
 في حيز الاستثنا انما استثنى ناه من الاستثنا فقد حصلت قافية
 عظيمة ومن ذلك قوله تعالى وان كثر من الخطايا ليعني بعضهم علي بعض
 الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فان استثنى عمدا عن متناه مضبوطا ببقية
 من تكرر غير مخصوصة وهو كبر من الخطايا الذين يصدقوا بعضهم في
 الخطا فانهم عدو كثير وكذلك قوله تعالى قد كانت لهم اسوة حسنة في
 ابراهيم والذين معه الى قوله الا قوله ابراهيم لانه قد استثنى من
 اسوة وهو كثر موصوفة غير مخصوصة ولم يتبين دخول ما استثنى منها
 تحت لفظ القية وقوله تعالى الا جازي الا زيدا وهو انما استثنى
 في غير ما وضع من كتاب العدد دليل على جواز استثنى المجهول منقطع
 ومتصلا بل اقولا اذا قلت جازي رجال الا زيدا وهو انما استثنى
 قافية وهو معنى صحيح عند العقلاء من مقاصدهم كجبري بن علي
 قاعة وهي ان كل شخص جزئي فهو محل لأعمه وجميع اجناس العالم
 ونوعه الخاص به فليقل جازي رجال فقد اصغرت الجملة لمجهول الرجل
 وهو حقيقة كلمة قابل ان يحصل زيد وعمر وكر واما لا يتأخر من
 الاشخاص والسامع يجوز ان يكون الرجل الذي جاءك هو كل واحد من
 المستثنى من المذكورة فباستثنائهم خرج عنه ان يكون محلا لذلك
 القدر والاعلم والخاتمة الكلمة وقد يكون السامع متشوقا لمؤنة
 ذلك او متعلا بحصول ذلك الكلي في ذلك المثل ومسرور به فيحصل